

بين الحاضرتين وبين تيسير العوايت واجبت
 مع الذي واليسير اربع صلوات بده نبي
 بدان كانت عليه اربع صلوات بده
 صلافا قبل الحاضرة ولو خرج وقتها
 ويجوز القضاء في كل وقت ولا يتنقل
 من عليه القضاء ولا يصلي الضحى ولا
 فيدع رمضا ولا يجوز له الا الشبع
 والوتر والعج والعيدين والخصم
 ولا يستسفا ويجوز لمن عليه القضاء
 ان يصلي جماعة او المستوي صلاتهم

ومن

ومن تيسير ما عليه من القضاء
 صلوات الاليت في معه شك

باب

في السهو وهو سجود السهو والطلاة

سنة **بالتقصان** لسجرتان قبل
 السلام بعد تمام التسميد يزيد بعد
 هاتين هاتين **الزيادة** لسجرتان
 بعد السلام يتسمد بعد هاتين
 تسليمة اخرى **ومن** نقص وزاد للسجد
 قبل السلام **ومن** تيسير الشجرة الفيلبي